

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٠٩ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٢/٢٨ :

وبناً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات الدائرة ١٧ جنابات شمال الجيزة التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والختصة بنظر القضية رقم ٢٩٧٧ لسنة ٢٠١١ ٢٠١١ جنابات العجوزة والمقيدة برقم ٦٢ لسنة ٢٠١١ كلى شمال الجيزة ، والمتهم فيها « حبيب إبراهيم حبيب العادلى » وزير الداخلية السابق بجمع المحاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركب بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثانية)

تعقد جلسات الدائرة ١٧ جنابات شمال القاهرة التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والختصة بنظر القضية رقم ٧٤٧ لسنة ٢٠١١ ٢٠١١ جنابات بولاق والمقيدة برقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٨ كلى وسط القاهرة ، والمتهم فيها « أحمد علاء الدين المغربي » وزير الإسكان السابق وأخرين بجمع المحاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركب بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/٣/٥

صدر في ٢٠١١/٢/٢٨

وزير العدل

المستشار / محمد حمودي